

المحاضرة الثامنة

علوم الحديث 1

عنوان هذه المحاضرة:

«أنواع الخبر المردود بسبب الطعن في الراوي - 1»

ما زلنا في:

الباب الأول

الخبر

- الفصل الثاني: تقسيمات خبر الآحاد.

-المبحث الثاني: تقسيم خبر الآحاد بالنسبة إلى قوته وضعفه.

- المطلب الثاني: الخبر المردود.

وانقسم هذا المطلب إلى:

- توطئة:

- المقصد الأول: الضعيف.

- المقصد الثاني: المردود بسبب سقط من الإسناد.

وقد انتهينا مما سبق ولله الحمد.

المقصد الثالث

المردود بسبب طعن في الراوي

وفيه:

1- المراد بالطعن في الراوي.

2- أسباب الطعن في الراوي

1- المراد بالطعن في الراوي :

المراد بالطعن في الراوي:

جرحه باللسان، والتكلم فيه من ناحية عدالته ودينه، ومن ناحية ضبطه وحفظه وتيقظه.

2- أسباب الطعن في الراوي :

أسباب الطعن في الراوي عشرة أشياء؛ خمسة منها تتعلق بالعدالة، وخمسة منها تتعلق بالضبط.

أ- أما الأسباب التي تتعلق بالطعن في العدالة فهي:

1- الكذب.

2- التهمة بالكذب .

3- الفسق.

4- البدعة.

5- الجهالة.

ب- وأما الأسباب التي تتعلق بالطعن في الضبط فهي:

1- فُحْشُ الغلط .

2- سوء الحفظ .

3- الغفلة.

4- كثرة الأوهام.

5- مخالفة الثقات.

وأنواع الحديث المردود ببعض هذه الأسباب هي:

1- الموضوع. 2- المتروك. 3- المنكر.

4- الشاذ. 5- المغلل. 6- المدرج.

7- المقلوب. 8- المزيد في متصل الأسانيد.

9- المضطرب. 10- المصحف.

ثم يأتي بعد هذه الأنواع الكلام عن:

- الجهالة بالراوي.

- البدعة.

- سوء الحفظ.

وسنتناول في هذه المحاضرة - إن شاء الله - الأنواع الأربعة الأولى.

1- الموضوع

وفيه:

1- تعريفه.

2- رتبته.

3- حكم روايته.

4- طرق الوضاعين في صياغة الحديث.

5- كيف يُعرَّف الحديث الموضوع ؟

6- دواعي الوضع وأصناف الوضاعين.

7- مذهب الكَرَامِيَّة في وضع الحديث.

1- الموضوع

إذا كان سبب الطعن في الراوي هو الكذب على رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فحديثه يسمى: الموضوع.

1- تعريفه:

(أ) لغة: هو اسم مفعول من : "وَضَعَ الشيء" ، أي : "حَطَّه" ؛ سُمي بذلك لانحطاط رتبته.

(ب) اصطلاحاً: هو الكذب، المُخْتَلَق، المصنوع، المنسوب إلى رسول الله - صلى الله عليه وسلم

:-

2- رتبته :

- هو شر الأحاديث الضعيفة وأقبحها.

- وبعض العلماء يعتبره قسماً مستقلاً ، وليس نوعاً من أنواع الأحاديث الضعيفة.

3- حكم روايته :

أجمع العلماء على أنه لا تحل روايته لأحد عِلِمَ حاله في أي معنى كان إلا مع بيان وضعه.

ودليلهم الحديث الذي رواه مسلم، حيث قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : «مَنْ حَدَّثَ عَنِي بِحَدِيثٍ يَرَى أَنَّهُ كَذِبٌ فَهُوَ أَحَدُ الْكَاذِبِينَ» .

4- طرق الوضاعين في صياغة الحديث :

أ- إما أن يُنشئَ الوضاع الكلام من عنده ، ثم يضع له إسناداً ويرويهِ .

ب- وإما أن يأخذ كلاماً لبعض الحكماء أو غيرهم ويضع له إسناداً .

5- كيف يُعرَفُ الحديث الموضوع ؟

يعرف بأمور؛ منها :

أ- إقرار الواضع بالوضع:

مثاله: إقرار أبي عِصْمَةَ نوح بن أبي مريم بأنه وضع حديث فضائل سور القرآن سورة سورة عن ابن عباس .

ب- أو ما يَتَنَزَّلُ منزلة إقراره:

مثاله: أَنَّ يُحَدِّثَ عن شيخ، فَيُسْأَلُ عن مولده، فيذكر تاريخاً تكون وفاة ذلك الشيخ قبل مولده هو، ولا يُعرَفُ ذلك الحديث إلا

ج- أو قرينة في الراوي:

مثل: أن يكون الراوي رافضياً ، والحديث في فضائل أهل البيت.

د- أو قرينة في المروي:

مثل: كون الحديث ركيك اللفظ، أو مخالفاً للحس، أو مخالفاً لصريح القرآن.

6- دواعي الوضع وأصناف الوضاعين :

أ- التقرب إلى الله تعالى:

- وذلك بوضع أحاديث ترغب الناس في الخيرات ، وأحاديث تخوفهم من فعل المنكرات.

- وهؤلاء الوضاعون قوم ينتسبون إلى الزهد والصلاح.

- وهم شر الوضاعين لأن الناس قَبِلَتْ موضوعاتهم ثقة بهم .

- ومن هؤلاء: مَيْسَرَةُ بن عبد ربه ، فقد روي ابن حبان في كتاب: «الضعفاء» عن ابن مهدي قال: قلت لميسرة بن عبد ربه : من أين جئت بهذه الأحاديث: «من قرأ كذا فله كذا ؟» قال : وضعتها أرغب الناس.

ب- الانتصار للمذهب:

لا سيما مذاهب الفرق السياسية بعد ظهور الفتنة وظهور الفرق السياسية ؛ كالخوارج والشيعة ، فقد وضعت كل فرقة من الأحاديث ما يؤيد مذهبها ؛ كحديث: " على خير البشر ، من شك فيه كفر " .

د- التَّزَلُّفُ إلى الحكام:

-أي: تقرب بعض ضعفاء الإيمان إلى بعض الحكام ، بوضع أحاديث تناسب ما عليه الحكام من الانحراف.

- مثال ذلك: قصة غياث بن إبراهيم النخعي الكوفي مع أمير المؤمنين المهدي ، حين دخل عليه وهو يلعب بالحمام ، فساق بسنده على التو إلى النبي - صلي الله عليه وسلم - أنه قال : "لا سَبَقَ إلا في نَصْلٍ أو خُفٍّ أو حافرٍ أو جَنَاحٍ" ، فزاد كلمة : "أو جَنَاحٍ" ؛ لأجل المهدي ، فعرف المهدي ذلك ، فأمر بذبح الحمام ، وقال : أنا حملته على ذلك .

هـ - التكسب وطلب الرزق:

- ومثال ذلك: بعض القُصَّاص الذين كانوا يتكسبون بالتحدث إلى الناس ، فيوردون بعض القصص المسلية والعجيبة حتى يستمع إليهم الناس ويعطوهم.

- ومن هؤلاء: أبي سعيد المدائني .

و- قصد الشهرة:

- وذلك بإيراد الأحاديث الغريبة التي لا توجد عند أحد من شيوخ الحديث، فيقبلون سند الحديث لِيُسْتَغْرَبَ ، فيرغب في سماعه منهم.

- ومن هؤلاء: ابن أبي دحية ، وحمام النُصَيْبِي.

7- مذهب الكَرَامِيَّة في وضع الحديث :

- زعمت فرقة من المبتدعة سُمّوا بالكرامية جواز وضع الأحاديث في باب الترغيب والترهيب فقط.

-أدلتهم:

أ- استدلوا على ذلك بما روي في بعض طرق حديث: «من كذب على متعمداً» من زيادة جملة: «ليضل الناس».

- الرد على ذلك: هذه الزيادة لم تثبت عند حفاظ الحديث.

ب- وقال بعضهم: (نحن نكذب له لا عليه).

- الرد على ذلك: هذا استدلال في غاية السخف ، فإن النبي صلي الله عليه وسلم لا يحتاج شرعه إلى كذابين ليروجوه .

الخلاصة إذن:

- أن هذا الزعم (الذي هو جواز وضع الأحاديث في باب الترغيب والترهيب) خلاف إجماع المسلمين.

- وقد بالغ الشيخ أبو محمد الجويني، فجزم بتكفير واضع الحديث.

8- خطأ بعض المفسرين في ذكر الأحاديث الموضوعة:

- لقد أخطأ بعض المفسرين في ذكرهم أحاديث موضوعة في تفاسيرهم من غير بيان وضعها ، لا سيما الحديث المروي عن أبي ابن كعب في فضائل القرآن سورة سورة.

- ومن هؤلاء المفسرين :

أ- الثعلبي.

ب- الواحدي .

ج- الزمخشري .

د- البيضاوي.

هـ - الشوكاني .

9- أشهر المصنفات فيه:

أ- كتاب الموضوعات: لابن الجوزي ، وهو من أقدم ما صنف في هذا الفن ، لكنه متساهل في الحكم على الحديث بالوضع ، لذا انتقده العلماء وتعقبوه .

ب- اللآلئ المصنوعة في الأحاديث الموضوعة: للسيوطي ، هو اختصار لكتاب ابن الجوزي السابق ، وتعقيب عليه ، وزيادات لم يذكرها ابن الجوزي .

ج- تنزيه الشريعة المرفوعة عن الأحاديث الشنيعة الموضوعة: لابن عراق الكناني ، وهو كتاب تلخيص لسابقه ، وهو كتاب حافل ، مهذب ، مفيد .

2- المتروك

وفيه:

1- تعريفه.

2- أسباب اتهام الراوي بالكذب.

3- مثاله.

4- رتبته.

2- المتروك

إذا كان سبب الطعن في الراوي هو التهمة بالكذب - وهو السبب الثاني - سمي حديثه: المتروك.

1- تعريفه:

أ- لغة: اسم مفعول من " التَّرْك " ، وتسمى العرب البيضة بعد أن يخرج منها الفرخ :
"التَّريكة" ؛ أي: متروكة لا فائدة منها.

ب- اصطلاحاً: هو الحديث الذي في إسناده راو متهم بالكذب.

2- أسباب اتهام الراوي بالكذب:

- أسباب اتهام الراوي بالكذب أحد أمرين ؛ وهما:

أ- أن لا يُروى ذلك الحديث إلا من جهته ، ويكون مخالفاً للقواعد المعلومة.

ب- أن يُعرَف بالكذب في كلامه العادي ، لكن لم يظهر منه الكذب في الحديث النبوي .

3- مثاله:

- حديث عمرو بن شمر الجعفي الكوفي الشيعي ، عن جابر ، عن أبي الطفيل ، عن علي وعمار ، قالوا : « كان النبي صلى الله عليه وسلم يقتل في الفجر ، ويكبر يوم عرفة من صلاة الغداة ، ويقطع صلاة العصر آخر أيام التشريق » .

وقد قال النسائي والدارقطني وغيرهما عن عمرو بن شمر هذا: (متروك الحديث) .

4- رتبته:

- مر بنا أن شر الضعيف: الموضوع، يليه المتروك، ثم المنكر، ثم المعلن، ثم المدرج، ثم المقلوب، ثم المضطرب.

هكذا رتبه الحافظ ابن حجر.

3- المنكر

وفيه:

1- تعريفه.

2- الفرق بينه وبين الشاذ.

3- مثاله.

4- رتبته.

5- عكس المنكر؛ وهو المعروف.

المنكر

- إذا كان سبب الطعن في الراوي: فحش الغلط أو كثرة الغفلة أو الفسق ، فحديثه يسمى:
المنكر .

1- تعريفه:

- أ- لغة : هو اسم مفعول من "الإنكار" ، ضد الإقرار .
- ب- اصطلاحاً: عرف علماء الحديث المنكر بتعريفات متعددة، أشهرها تعريفان، وهما:
- 1- هو: الحديث الذي في إسناده راو فُحْشَ غَلْطُهُ، أو كثرت غفلته، أو ظهر فسقه.
- وهذا التعريف ذكره الحافظ ابن حجر، ونسبه لغيره.
- 2- هو: ما رواه الضعيف مخالفاً لما رواه الثقة.
- وهذا التعريف هو الذي ذكره الحافظ ابن حجر واعتمده.
- وفيه زيادة على التعريف الأول، وهي: قيد مخالفة الضعيف لما رواه الثقة .

2- الفرق بينه وبين الشاذ:

- أ- أن الشاذ ما رواه المقبول مخالفاً لما رواه الأولى منه.
- ب- أن المنكر ما رواه الضعيف مخالفاً للثقة.
- فَيُعْلَم من هذا أنهما:
- يشتركان في: اشتراط المخالفة.
- ويفترقان في: أن الشاذ راويه مقبول ، والمنكر راويه ضعيف.
- قال ابن حجر : "وقد غفل من سَوَى بينهما" .

3- مثاله:

- أ- مثال للتعريف الأول:
- ما رواه النسائي وابن ماجه من رواية أبي زُكَيْرٍ يحيى بن محمد بن قيس، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة مرفوعاً : « كَلُوا الْبَلَحَ بِالْتَمَرِ فَإِنْ ابْنُ آدَمَ إِذَا أَكَلَهُ غَضِبَ الشَّيْطَانُ » .
- قال النسائي : (هذا حديث منكر ، تفرد به أبو زُكَيْرٍ، وهو شيخ صالح ، أخرج له مسلم في المتابعات ، غير أنه لم يبلغ مبلغ من يُحْتَمَلُ تَفَرُّدُهُ) .
- ب- مثال للتعريف الثاني :

- ما رواه ابن أبي حاتم من طريق حُبيب بن حبيب الزيات، عن أبي إسحق، عن العيزار بن حُرَيْث، عن ابن عباس، عن النبي - صلي الله عليه وسلم - قال : «من أقام الصلاة وآتى الزكاة وحج البيت وصام وقرأ الضيف دخل الجنة» .

قال أبو حاتم : (هو منكر؛ لأن غيره من الثقات رواه عن أبي إسحق موقوفاً ، وهو المعروف)

4- رتبته:

- يتبين من تعريف المنكر المذكورين آنفاً أن المنكر من أنواع الضيف جداً.

- وذلك لأن راويه:

إما ضعيف موصوف بفحش الغلط أو كثرة الغفلة أو الفسق،

وإما: ضعيف مخالف في روايته تلك لرواية الثقة.

- وكلا القسمين فيه ضعف شديد.

- ولذلك مر بنا في بحث (المتروك) أن المنكر يأتي في شدة الضعف بعد مرتبة المتروك.

5- عكس المنكر؛ وهو المعروف:

- "المعروف" من أقسام الخبر المقبول الذي يحتج به.

- ولم يذكر هنا لأنه من أنواع المردود.

- وإنما ذكر هنا لمناسبة أنه قسيم " المنكر " .

المعروف

1- تعريفه:

أ- لغة: هو اسم مفعول من " عَرَفَ " .

ب- اصطلاحاً: ما رواه الثقة مخالفاً لما رواه الضيف.

- فهو بهذا المعنى مقابل للمنكر.

-أو بتعبير أدق: هو مقابل لتعريف المنكر الذي اعتمده الحافظ ابن حجر .

2- مثاله:

مثاله: هو المثال الثاني الذي مر في نوع المنكر ، لكن من طريق الثقات الذين رواه موقوفاً

على ابن عباس؛ لأن ابن أبي حاتم قال - بعد أن ساق حديث حُبيب المرفوع - : (هو منكر ؛

لأن غيره من الثقات رواه عن أبي إسحق موقوفاً ، وهو المعروف) .

4- الشاذ

وفيه:

1- تعريفه.

2- شرح التعريف.

3- أين يقع الشذوذ؟

4- مثاله.

5- عكس الشاذ؛ وهو المحفوظ.

3- الشاذ

1- تعريفه:

أ- لغة: اسم فاعل من: " شذ " بمعنى " انفرد " ، فالشاذ: معناه : المنفرد عن الجمهور.

ب- اصطلاحاً: ما رواه المقبول مخالفاً لمن هو أولى منه.

وقد اختلف العلماء في تعريف الشاذ اصطلاحاً على أقوال متعددة، لكن هذا التعريف هو الذي اختاره الحافظ ابن حجر، وقال : إنه المعتمد في تعريف الشاذ بحسب الاصطلاح.

2- شرح التعريف:

- كلمة (المقبول) المذكورة في التعريف هو: العدل الذي تَمَّ ضبطه، أو العدل الذي خَفَّ ضبطه.

- وعبرة (من هو أولى منه) المذكورة: تعني الراوي الذي يكون أرجح منه.

- وسبب الأرجحية هنا إما:

لمزيد ضبط ،

أو كثرة عدد ،

أو غير ذلك من وجوه الترجيحات

3- أين يقع الشذوذ؟

يقع الشذوذ في:

أ- السند.

ب- المتن.

أ- مثال الشذوذ في السند:

- ما رواه الترمذي والنسائي وابن ماجه من طريق ابن عُيَيْنَةَ، عن عمرو بن دينار، عن عَوْسَجَةَ، عن ابن عباس أن رجلاً توفي على عهد رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ولم يدع وارثاً إلا مولى هو أعتقه.

- وتابع ابن عُيَيْنَةَ على وصله: ابن جُرَيْج وغيره.

- وخالفهم حماد بن زيد ، فرواه عن عمرو بن دينار عن عوسجة مرسلاً ، ولم يذكر ابن عباس .

- ولذا قال أبو حاتم: (المحفوظ حديث ابن عُيَيْنَةَ).

- فحماد بن زيد من أهل العدالة والضبط ، ومع ذلك فقد رجح أبو حاتم رواية من هم أكثر عدداً منه .

ب- مثال الشذوذ في المتن:

- ما رواه أبو داود والترمذي من حديث عبد الواحد بن زياد، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة مرفوعاً : «إذا صلى أحدكم الفجر فليضطجع عن يمينه» .

- قال البيهقي: (خالف عبد الواحد العدد الكثير في هذا ، فإن الناس إنما رواه من فعل النبي صلى الله عليه وسلم، لا من قوله ، وانفرد عبد الواحد من بين ثقات أصحاب الأعمش بهذا اللفظ).

5- عكس الشاذ؛ وهو المحفوظ:

- " المحفوظ " من أقسام الخبر المقبول الذي يحتج به.

- ولم يذكر هنا لأنه من أنواع المردود.

- وإنما ذكر هنا لمناسبة أنه قسيم " الشاذ "

المحفوظ

1- تعريفه: ما رواه الأوثق مخالفاً لرواية الثقة.

2- مثاله : هو المثالان المذكوران في نوع الشاذ، لكن من طريق الأوثق.

،،،

اسأل الله لي ولكم التوفيق والسداد

أخوكم المهاجر

